

المرأة في الإسلام (١)

ومن أوضح اوصاف النصرانية في عصورها الاولى حطها من قدر الزواج فكانت تعد هذا الارتباط من الاحوال المنحطة وتحسب البنين جناباً وشراً وكانت الادبار والصوامع حجت عن العالم اصح العقول فكان خدمة الدين اما ان يُمنعوا من الزواج بتاتاً او لم يؤذن لهم ان يتزوجوا غير مرة واحدة . وقد نشأ بعض هذا الانحراف عن التشبه بالمعلم نفسه وبعضه عن احوال متنوعة حملت النصارى الاول على تنظيم صلحهم .

وشدة تعلق نبي الناصرة باهل المذهب الاسنى وانظاره حلول الساعة في العاجل حين ننهي جميع الارتباطات المدنية وانقضاه بعثته وهو في مقبل العمر كلها امور تجلو لنا اسباب حطه من قدر الزواج وكيف انه « لم يجن على احد » واجتماعه بالتممدين وهو اسنى يرشدنا الى طرف من حياته القصيرة التي تثير العواطف وشدة بغض بولس للنساء مع ما يعضده من كلام المعلم قوى في الكنييسة الاعتقاد الاسنى بان الارتباط الزوجي وهو اقدس المقود انما هو اثم يجب تجنبه ما امكن وكان يحسب انقود من الزواج ايلاد الاولاد وقضاء الشهوة البهيمية ليس الا . ولا تزال عقود الزواج في اكثر الكنائس مصبوغة بهذه الصبغة الخالية الى يومنا هذا ولا يزال هذا التصور الدخيل على النصرانية يذهب بالناس حيث لا توجد العلوم انكزنية الى ان الرجل الذي لم يدخل دنياً هو افضل كثيراً ممن تدنس بالزواج . ويوجس الهند المعفر بالرمادي ونسك الشرق مسبلو الشعور واجبار يودا هم من اهل التبتل وعندهم ان ادراك العلم لا يتم الا بجل الروابط الاهلية وان الوصول الى الازل لا يمكن الا بميش التوحيد وقد اخذت النصرانية الاعتقاد بالتبتل عن مشككي المشرق وزهاده . ومن الناس من اتخذ عصمة المسيح من « الاثم » برهاناً على اُوهيته ومنهم من اتخذها حجة على شدة فضله على غيره من المشرعين وعندنا ان مقابلة فاسدة الاساس كهذه بين المسيح والنبي هي من الموهومات بتاتاً واساسها خطأ في تقدير المقاييس الاخلاقية . وان صح ان التبتل مما يجعل صاحبه كاملاً فالمتصوفون والنسك والدرائش هم اذاً الكاملون والحياة الكاملة تكون حينئذ بترك الروابط الاهلية وان من الحق ان نظرية مثل هذه لا تعد الا انحرافاً

(١) تابع المغرب في الجزء الخامس من كتاب روح الاسلام للقاضي امير علي افندي ولا يسعدنا هنا الا ان نكرر ما سبق لنا الاطلاع اليه من ان بعض ما ورد في هذه المقالة من الافكار والاحكام فيه نظر عندنا من اهل العلم ولكن الامة نفتت بان نشره بحرفه وعلى علاته حبة الاطلاع (المقليس)

عن الفطرة وما نبيتها الا الدمار . اذا لم ياترى هذا الخط من قدر النبي وهو الذي اكل بمئة مسج إلا انه تزوج بنور واحدة وقد بينا الحكمة في زواجه التعدد وصعينا على الاقل في بيان ان هذه الاعمال التي اتخذت للخط من قدره انما هي من باب ايثار الغير .

ولننظر الآن في امر زواجه بالنظر المطلق ولنسأل انفسنا لم تزوج موسى بنور واحدة أ كان في عمه هذا من اهل الفضيلة ام من اهل الرذيلة ؟ ولم يتمتع داود بزواج لا حد له ومكانه عند الله معلومة ؟ والجواب بسيط وهو ان نكل زمان مقياساً خاصاً ومعياراً مقدرًا وما يوافق زماناً واحداً لا يوافق غيره . ومن الواجب ان لا تقيس الماضي بالحاضر . وان امثلة الفضيلة من اهل الكمال لا يحسرون شيئاً من عظمتهم اذا عملوا بتقضى زمنهم وكانوا في عملهم امانة شرفاء . يجوز ان ندعو المسيح طامعاً خيالياً يحاول العبث او ان ندعو موسى وداود شهواتيين يسكنان الدماء لان عقل الاول كان مفعلاً بنخيلات ملك منظر وسلوك الاثنين الاخيرين هم بما ينقد في القرن التاسع عشر . اتنا لو فعلنا ذلك لاختطأنا في كلامنا الحاليين لأن امانى المسيح واعمال موسى وداود هي من الحقائق التاريخية التي تمت على مقضى الزمن

ومن اوضح ميزات النبي انه وهو في اسمى حالاته لم يتمم عن الاحياء منظرًا جيلًا لم يولد بعد وهو يمثل في نموه نمو البشر . وان المسيح وبمدا لم يقدر على تغيير الجمعية البشرية دفعة او محو كل تربياتها السياسية المليدة . وهو كالسج اكتب ان يغير المقنضيات الحالية بزرع مباديء ثلاثي هذه المقنضيات متى حان الوقت المناسب وانجبت في قلوب اتباعه .

اما القول بان النبي ميز نفسه بتنافع حرما على اتباعه فهو من الوهم الناشء عن الجبل لان حد تعدد الزوجات لم يوضع الا في المدينة بعد الهجرة بسنين وما أبيع له كان عبثاً وضع قصداً على ذي وجدان يحاسب نفسه في اعمالها بدلاً من ان يكون لذة لكل متمتلك . وحدث كل زواجه قبل نزول الحد وما نزل مع هذا الوحي الحديدى وحى آخر نزع من النبي كل امتياز فاصحبه أبيع لم اذا راعوا حدود الشرع زواج مثنى وثلاث ورباع وكان لم انت يكرروا وزواجهم بقوة الطلاق الذي كان يكرمه اما هو فقد حرم عليه طلاق اية من زوجاته او ان يضيف اليهن زوجة اخرى . أبعده هذا امتيازاً انتفاعياً ام عملاً انشائياً يراد به القيام باود من احتى به وايثاره

وسبب موضوع الطلاق في الاسلام اناليط وجدلاً الا انه مما لا شك فيه ان احكام الطلاق القرآنية هي اعدل من احكام الطلاق في سائر الكتب . وقد حسب حق الطلاق في الامم الخالية كافة نتيجة لازمة لسنة الزواج الا ان هذا الحق كان محسوراً في بد الجنس

الافوى الا في النادر ولم يتخوله الزوجة في حال من الاحوال . وان تقدم المدينة وترقى الافكار حسناً من حال المرأة بعض التحسين فالسماة ايضاً حصلن على نوع من هذا الحق الذي لم يقصرن في استعماله . حتى حارت سبوة عقد الزواج وحله في الامبراطورية الرومانية من باب الاكتفاء باللفظ . وللزوج في شريعة الصرانيين ان يطلق زوجته لأي سبب يتجها في عينيه . وكاد لا يوجد عندهم ما يحدد سلطته هذه وهواد ولم يجوزوا للزوجة المطالبة بالطلاق بحال من الاحوال . وعدل الشعميون عادة الطلاق بعد ذلك نوعاً من التعديل بوضع بعض الشروط الا ان الملاليين حافظوا على التاموس وابقوه على صورته الاصلية . وعند ظهور النبي كانت سنة الملاليين هذه هي الجارية . بين يهود جزيرة العرب وكان الطلاق منتشراً عندهم كما كان منتشراً عند جيرانهم الوثنيين

اما الطلاق عند الاثنيين فكان بيد الرجل كما كان عند الاسرائيليين . وقد اباحت الاحكام الرومانية الطلاق منذ ابتدائها وكذلك الالواح الاثنا عشر . واذا صح ما يقوله المحبون بالرومانيين من انهم لم يتبعوا بهذه العادة الا بعد ان مضى على تأسيس رومية خمسمائة سنة فليس ذلك من دواعي فضلهم على غيرهم لانه ايج للزوج عندهم ان يقاتل زوجته لاسباب معينة كالسقم والخراخ ولم يجوز للمرأة ان تطالب بالطلاق واذا اتهمت مفارقتها فان تهورها يجعلها اهلاً للقصاص . الا ان كثرة الطلاق في الجمهورية اللاحقة كانت علامة ظاهرة على انحطاط الآداب وسبباً ونتيجة له في آن واحد

ذكرنا هاتين الامتين لانهما اشهر الامم الخالية ولان افكارها اثرت في الانكار المعاصرة اشد التأثير . ولا ينكر ان صبغة احكام الطلاق عند الرومانيين صبغة ارتقائية ونتيجة لارفعة المرأة ومساواتها بالرجل وهذا ناشئ عن تقدم الافكار كما هو ناشئ عن غيره من الاسباب الخارجية . « وكلمة المسيح التي تضمن امره في الطلاق مرنة تقبل اي تفسير لتقبله حكمة المقتن » ولنا ان نقول ان المسيح لما قال « فالذي جمعه الله لا يفترقه انسان » لم يكن في تصويره الا اقتلاع حطة الاخلاق وانه لم يفكر في نتائج كلامه وبدل الحكم الملقى القاضي يجعل الزنا السبب الوحيد لجواز الطلاق على نبيه المسيح لمقتضى الحال ( ١١ ) الا ان حكمة المقتن التاليين

( ١ ) لم يذكر انجيلان من الانجيل السبب الذي حمل المسيح على الاذنت لتلاميذه بتطبيق نسايمه ( مرقس ١٠ - ١١ ولوقا ٢٦ - ١٨ ) واذا حسبنا الاخبار الواردة في هذين الانجيلين اصح مما ينسب بانجيل متى نقول حينئذ ان المسيح كان يعلم آداباً سامية لم يقصد ان يهمل بكلامه حرفياً بل كان قصده اقتلاع جرثومة الكفر وفساد الاخلاق ليس الا . ونحن نرى ان نسيه قصد بجوابه انبياء تجيب بلام الشعميين والملاليين

لم تقف عند التمسك الاعمى بحكم وضع في الغالب لجمعية في طفوليتها . ويمكن ان تحسب قاعدة السج مبدأ يدل على شعور سام لا ان تحسب شذوذاً في حكم الطلاق هو مما يرد الاصلاحات التي اضيفت الى هذه القاعدة في الاعصر التالية في البلاد النصرانية ولم يقيد حق الطلاق في الجاهلية والجاهليون لم يراعوا في نسايتهم عدلاً او شفقة الا ان النبي نظر الى هذه العادة بعين السوء وعد استعاضاً مما يهز اركان الاجتماع وكثيراً ما صرح بان لا شيء يرضي الله اكثر من عتق الرقاب ولا شيء ينضه اكثر من الطلاق ولكن كان من السخيل عليه اقتلاع هذه العادة بتاتا من بين الأعراب وهم على ما كانوا عليه . فمن ثم تحتم عليه ان يندب جمعية ساذجة على جانب عظيم من التوحش ويدهاخاله اسمى حتى اذا حان الوقت ونفجت الافكار لنمو مبادئه وتزهر اخلاقه في قلوب البشر ولم تكن تلك العادة شراً محضاً لتلك اباحتها للرجل على شروط معلومة فاجاز للزوجين مودداً ثلاثاً يمكن لما في غضونها اصلاح ذات البين فاذا لم يتم ذلك جرى الطلاق : ووضع قاعدة التوسط والحكم فيما اذا حدث نزاع بينهما . قال المسيوسريو وهو ممن لم يفضل احد في تحليل الاحكام الاسلامية : « اجيز الطلاق ولكن وضعت له رسوم تفضل الغاء طلاق مستجبل لم يترفيه . ولكي يكون الطلاق مما لا يقبل الرجعة تلزم ثلاث طلاقات متعاقبة يفضل ما بينها شهر واحد » .

واقدمت اصلاحات النبي تغيراً جديداً في الشرائع المشرقية فهو وضع حداً للطلاق ومنح النساء حق المفارقة لاسباب معقولة وفي اواخر ايامه بلغ به الحال انه حرم الطلاق اذا لم يوجد حكم وقال « ان ابض الحلال الى الله الطلاق » لانه يمنع السعادة ويضر في تربية البنين . لذلك نرى من اللازم ان لا تفسر اباحة الطلاق في القرآن التي لها صورة العادات الخالية الا بعبارة الشارع نفسه ومتى عرفنا امتزاج القانون والدين في الاسلام يسهل علينا فهم مقاصد الشارع في حكم الطلاق .

ومن المنظر اختلاف المذاهب في اباحة الطلاق للزوج من غير مداخلة القاضي . وفهمهم من الفقهاء بعد الطلاق الصادر عن الزوج محرماً الا لضرورة كالزنا مثلاً وجماعة آخر واكثرهم من المعتزلة لا يسمحون الطلاق ما لم يجره حاكم الشرع وهم يذهبون الى ان اباحة الطلاق لتوقف على حكم فاض عدل لا يميل مع احد الخصمين ويستندون في ذلك على كلام الشارع الذي ذكرناه وعلى قاعدته في وجوب انتجاب حكم لفصل الخلاف بين الزوجين وبذهب الاحناف والشافعيون والمالكيون واكثر الشيعة الى اباحة الطلاق لا لغير سبب وبعد ان اعترض صاحب « رد المحتار » على الثماليين بقبح الطلاق قال « واما الطلاق

فان الاصل فيه الحظر بمعنى انه يحظر الا لعارض بوجه وهو معنى قولهم الاصل فيه الحظر ومع ان الفقهاء اتخذوا الاباحة الموثقة قاعدة دائمة وجعلوا كثيراً من فوائد العدل التي وضعها الشارع فان الاحكام التي سنوها اعدل كثيراً وازحم بالنساء من اكمل الشرائع الرومانية التي ثبت في حجر الكنيسة . ووجوز الفقهاء للمرأة طاب التراق لسوء الاستعمال وسوء الهيئة وغيرها من الاسباب لكنها اذا لم تأت بحجة مقبولة في طلبها هذا تخسر صداقها . وعلى كل فمضى صدر الطلاق عن الزوج وجب عليه ان يعطيها صداقها الذي كانا عيناها وقت الزواج .

وتكرار نصيح القرآن للزوجين ان لا يفترقا وتحريضا على حسم المنازعات بالتسوية الشخصية يدلان على احترام الشارع لعقد الزواج وفي سورة النساء « وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير » واحضرت الانفس الشح وان تجسروا وتنفوا فان الله كان بما تعملون خبيراً . ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فذروها كالمعلقة وان تصلحوا وتنفوا فان الله كان عفورا رحيماً » (١)

وجاء فيها ايضا « وان خفتن شقاق بينهما فابشوا حكما من اهله وحكما من اهله ان يريدوا اصلاحا يوفى الله بينهما ان الله كان عليما خبيراً »

والاجانب اما انهم لم يدركوا احترام الزواج في الفقه الاسلامي او لم يقدره قدره . جاء في الاشياء والنظائر وهو كتاب اسلامي مشهور ما خلاصته : ان الزواج سنة وضمت لحفظ الهيئة الاجتماعية ولكي يحفظ الناس انفسهم من الفحش ويخلصوا اعراضهم من الدنس وهو مقدس وضعه الله بامر له لانه عبادة تحفظ البشر من اختلاط النسل ومتى عومل معاملة الشركات والاتفاقات يكون ارتباطا دائما يبي على اتفاق اثنين رجل وامرأة لم يكن بينهما ما ينمها من اتفاق مشروع

وكثيرا ما قيل ان النبي اباح لاتباعه التسري فضلا عما اباحه لم من الزوجات الاربع الشرعيات الا ان ذكر الحكم المخصص بهذه المسألة بكفي لبيان بعد ذلك عن روح الاسلام . جاء في سورة النساء « ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات . . . . ذلك لمن خشى العنت منكم وان تصبروا خير لكم والله عفور رحيم »

(١) هذه الآية ايضا حجة على الذين يذهبون الى ان الشريعة تبيح تعدد الزوجات لمن يقابل بينها وبين « فان خفتن ان لا تعدلوا فواحدة »

يُعد بنى النخبة اباحة التسري بالجوارى على هذا الاساس الضيف وعل احوال خاصة  
 حديث في ابتداء ظهور الاسلام . وهذه المسألة مع مناقشتها لروح الشريعة سببت بمض  
 الحملات الشديدة على الدين الاسلامي . والتسري هو ارتباط السيد بالأمة من غير جواز  
 زواجي كان معروفاً عند العرب واليهود والنصارى وجميع الامم المجاورة ولم يحرمه النبي في  
 اول الامر الا انه في اواخر ايامه منعه صراحة جاء في سورة المائدة « اليوم احل لكم  
 الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات  
 والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا اتيموهن اجورهن بمصنين غير مسافحين  
 ولا متخذي اخدان »

قابل القسم الاول من هذا الامر بتعصب الكنيسة التي منعت زواج النعمراني بنير  
 النصرانية وكثيراً ما كان الحرق نصيب الكافر الذي يتزوج النصرانية ومن هنا يظهر  
 الفرق بين هذه القاعدة والقاعدة الاسلامية التي هي ترق ظاهراً في الميثة والمدنية  
 اما تحريم زواج المسلمات بغير المسلمين فاسبابه مفضيات سياسية حدثت في اول تأسيس  
 الجمعية الاسلامية . وغير نكير ان كثيراً من العادات التي اخذها السلون عن الجاهليين  
 والتي بقيت ككثير من بقايا نشوء سالف مالت بالامم الاسلامية نحو الانحطاط ومن هذه  
 العادات عادة الحجاب فقد كانت منتشرة بين الامم اخطالية منذ اقدم العصور والجنكوتيس  
 Gynaikonitis كانت من السنن المعروفة عند الاثينيين وناوهم كن محجوبات عن  
 الانظار العامة كالفارسيات واخذيات اليوم والجنكوتوفي Gynaikonowi هم مثل زملائهم  
 من المشاركة حرس البيت يرافقون النساء بدقة شديدة . ونشأت من احتجاب المرأة بالطبع  
 طبقة المترى التي كان لبعض اعضائها اثرهم في التاريخ الاثيني . ولولا المظهر الخارق للعادة  
 التي ظهرت به الدولة البيزنطية والدول الاوروبية والاميركية لقلنا ان منشأ الطبقة البائسة  
 التي تظهر في كل هيئة اجتماعية تقدمت ولو قليلاً في الصناعات المدنية والتي هي خطر على  
 البشروعار على المدنية هو انحجاب المرأة وحرمانها من حقها المشروع في تهذيب العقول  
 وتجهيضا وترقية عواطفها . ومن خواص العقل البشري انه متى لم يدرك النبي يهي في  
 ادراك المشوب . وخير مثال لقولنا هذا في الازمنة اخطالية البابليون والاترسكانيون  
 والآثينيون والجاهليون من اهل مكة .

ومنشأ الفساد العمري الذي ينسل الى كل قلب وبسبب دماء الامم المعاصرة هو انتشار  
 عبادة المادة مغطاة بشيء من الدين رفيع سواء كان نصرانياً او اسلامياً او غير ذلك . وقد  
 نال النبي منذ سباه من انتشار فساد الآداب لتخفيف بين اهل مكة واتخذ أقوى وسيلة

موافقة لاقتلاع جرثومته قال بسورث سمث : « وقوانين النبي الشديدة في اول الامر ءه بالنسبة الادي الذي حدث من هذه القوانين بعد ذلك نجح حتى بودنا هذا وكان نجاحه اشد من غيره في تخلص البلاد الاسلامية » حيث ! تظفح بالاجانب « من هؤلاء المشردين الذين يعيشون بشقايتهم وه بوجودهم طبقة معروفة ينجلون كل فرد من الهيئة التي يتنمون اليها »

ومن المحقق ان سنة الحجاب لها منافع كثيرة في الميئات الساذجة التي لم يستنب عمرانها بل ان الحجاب لا يستتج بتاتا في بلاد مختلف فيها طرق التهذيب وتباين الاخلاق تباينا كليا . وهي منشرة اليوم بين اقوام يمدون كثيرا عن التأثير الاسلامي الذي يظنه بعضهم السبب في حجاب المراة في بلاد الهند وغيرها من البلاد الشرقية في بلاد كوربا بلغ حجاب المراة درجة الهزة والسخرية وفي الصين وفي المستعمرات الاسبانية في جنوبي القارة الافريقية لا تزال عادة الستر محافظا عليها . واما قام النبي كانت منبشرة بين القوم وغيرهم من الامم الشرقية فادرك منافعها وربما استحج للنساء العزلة والتفرد لا تنثار فساد الاخلاق بين جميع الطبقات ولكن لا يقال انه اراد ان يكون اقرادها على هذه الصورة الجامدة المعروفة اليوم اوانه اذن بالحجاب او اوصي به هو مخالف لروح اصلاح كل مخالفة وليس في القرآن ما يدل على ان الحجاب هو جزء من هذا الدين . جاء في سورة الاحزاب « يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين بدنين عليهن من جلابيبهن ذلك اذني ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحبا » . وفي سورة النور « وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن الآية » .

ارشادات سهلة الفهم في وسط ذلك الاضطراب الذي كانت النبي يسمي في اخراج الترتيب منه بهداية الله — ارشادات حكيمة بقصد منها نشر الحشمة والادب بين النساء وتحسين لباسهن وسلوكهن ووقايتهم من الامانة . فمن الخطا اذا ان تعتقدن في الدين ما يثبت هذه العادة . وما يفسر استحسان النبي العزلة للنساء تصيرا ظاهرا تمتع افراديته متمما لا مانع فيه ولا حجاب . وهذه عائشة ام المؤمنين وزوج النبي بعد وفاة خديجة دبرت الحملة على علي وهي فادت عساكرها في وقعة الجمل وكثيرا ما دخلت فاطمة ابنة النبي في بحث الخلافة وان زينب سبط النبي واخت الحسين حمت ابن اخيها من الامويين بعد كربلاء وصلاية اخلاقيها هالت عبدا لله بن زياد القاسمي ويزيد القليل الرحمة .

وكان انحطاط الاخلاق الذي اجتث اصول العمران في الجاهلية وعند الاسرائيليين

والسجيين في اشد الحاجة للإصلاح<sup>٤</sup>. وما لا شك فيه ان استحسان النبي الغزلة للنساء قصد به استئصال جنود الفساد ومنع عادة تعدد الأزواج المحيضة التي كانت شائعة في الجاهلية  
الدرزيم البعثة .

قال فن هم « ان الحرم بيت مقدس يُمنع منه الاجانب لا لأرن النساء ليست حرة بالثقفة بل لما البستهن العادات من ثياب التدليس وشدة احترام النساء في اعالي القارة  
الآسياب والاوروية ( في البلاد الاسلامية ) مما يظهر للعيان »

وتأخذ النساء مثلاً كاليًا ميزة طبيعية تمتاز بها ارقى الشعوب الا ان العجب القومي والتعصب الديني احدًا نظر يتبين متناقضتين لرفعة المرأة بين الطبقات المهذبة في البلاد النصرانية اليوم . احدها ترجع هذه الرفعة لما يسمى عند النصراري بالماربولتري او تأليه العذراء وعبادتها والثانية للفروسية في القرون الوسطى المزعوم انها من نتائج المبادي، الشيوتونية اما من حيث النصرانية وعلاقتها بالنساء فكما غفصنا الطرف واوزنا في المقال نجس لها لاننا زى الكنيسة في المصور الاولى - حينما كان دين القوم من جميع الطبقات عبادة ام المسيح جردت المرأة من اوصاف الفضيلة والبستها رداء من شتم وحرمان وكتب آباء الكنيسة الواحد تلو الآخر فصولاً طويلاً في فجع النساء وميلهن للشر وتأصلهن في الخبيث . وقد مثل ترنيليان افكار معاصره في المرأة في كتاب يقول فيه « انها باب الشيطان وفتحة الشجرة الملقطة تاركة الاوامر الالهية مهلكة الصورة الرحمانية وهي الاسان » . وذكر كاتب اخر باستخفاف انه فثش عن العفة في النساء فلم يجد لها اثرًا . ومثل كرىستوم وهو من كبار القديسين رأي الكنيسة في المرأة بقوله انها شر ضروري ومحنة طبيعية ومصيبة ملازمة وخطرميين وسحر ميمت وضرر مزين وقد حرمت الكنيسة على النساء القيام بالوظائف الدينية كلها الا ما كان منها وضيمًا ومنعتين من حضور الجمعات الخاصة والعامة ومن الذهاب الى الجفلات والاعياد وامرتين ان يعتزلن الناس وان يعتمتن ويطنن رجلهن وينصرفن الى التسبح والنزل وانطليج وان يحتجن من فروقهن الى اقدامهن ان خرجن من بيوتهن - هكذا كان حال المرأة ابام كانت الماربولتري سائدة بين الناس . وفي الايام التالية وفي المدة التي انقضت بين انقراض الدولة الفرية واستئباب العمران الاوروي في الحاضر وفي مدة وصفت بانها « زمن الاعتصاب والمداهنة والاستبداد والشهوة والنف » حسنت النصرانية من حال المرأة بعض التحسين بادخال مسألة الادبار للرديان والراهبات وهذا التحسين المشكوك فيه لا يصلح الا لعصر كان اختطاف المرأة فيه من الامور المعتادة وبلغ فساد الاخلاق فيه درجة لا توصف . ولم تكن الادبار معاهد الفضيلة ابدًا وكذلك لم تكن الرهبانية اشد

حفاظ لظاهرة الذيل والعتاف . وفي يومية ريكو المذكور فيها زياراته الدينية ما يوضح خاصة حال الاخلاق ومقام المرأة في ابهى دور « من عصر الايمان » ولم يؤثر قيام الانجيليين شيئاً في احوال المرأة او في افكار المشرعين المختصة بها . والخلاصة ان المسيح اكرم المرأة اما اتباعه فحرموها من العدل والانسانية .

والنظرية الثانية التي اشترنا اليها وهي الشائعة بين طبقة كتاب الروايات في اوروبا فهم يحسبون ان كل من قام في الاعصر المتوسطة هو بيرد او كرشتين . والمظنون ان عصر الفروسية يمتد من ابتداء القرن الثامن الى انتهاء القرن الرابع عشر « وهي المدة المعاصرة لحكم الامويين في الاندلس » . الا ان المرأة في هذه المدة وان احاطت بها هالة من الشعر والروايات فكثيراً ما كانت موضع الشر والاذى وكانت القوة والخذاع اوصافاً مميزة للعصر الذهبي عصر الفروسية النصرانية . وكان اولند وآرثر حديث خرافة حتى النقي الغرب بتدنية الشرق . ولم تكن الفروسية ابنة المجاهل الاسكندناوية او الحراج الجرمانية لان النبوة والفروسية كلتاها من نتاج الصحراء . فن الصحراء قام موسى وعيسى ومحمد ومن الصحراء اتي عنتره وحمزة وعلي .

وكانت المرأة عند الحضرة من العرب وهم من اتحلوا المباديء الشائعة بين السوربين والفرس والرومانيين على غاية من الانحطاط كما ذكرنا لكنها كانت لها عند بعض الرُّحل حربة حسنة وتأثير قوي في احوال القبيلة قال برون « ولم تكن كاليونانية موضع اليأس والقتاء » فكانت ترافق الرجال الى الحرب وتبث فيهم روح الحماسة والنخوة وكان الحكمة يخوضون عباب الحرب متغنين بمدح الاخت او الزوجة او المحبوبة وعندهم ان ما يكافي به الحبيب هو خير مكافأة لهم عن صولتهم وبطشهم . وكانت الشجاعة والكرم خير خصال الرجال والعدة خير خصال النساء . وربما لو اصاب امرأة في القبيلة سبة او لحقها عار استمرت لها لظى الحرب بين قبائل الجزيرة كلها . وما اسباب حروب الحجار التي استمرت ناراها اربعين سنة حتى اطفأ النبي نائرتها الا سبة لخت ابنة فنية في سوق عكاظ

وقد حول النبي عادة حسنة الى اعتقاد ثابت فاصبح احترام المرأة باباً من ابواب الاسلام وترى في كثير من الاحوال التي تعكس لنا صورة عصره الازج ان سنه تبعث على الشبامة والروءة في معاملة المرأة اكثر من سنن سائر العليين السابقين ويختلف الاسلام كالصراية باختلاف الافراد والعصور لكن المرءة الخالصة كانت في الاجمال اكثر معاملة للاسلام منها لغيره .

وكما كان اطل الاسلام وابن مؤسس حلف الفضول على أهبة تخاربه اغداء الله بينه

ورمحه كذلك كان على اهبة للاخذ باصر الضميف والمظالم ولم بعده الداعي الملوخ المشجير سواء كان في سهل العراق او ما هو اقرب للجزيرة فارساً يأتي للاخذ بناصره وجبر كسره . وكانت اعمال هؤلاء الفرسان تدون في الاشبهار وتنتقل من اشجيمة الى القصور فتؤثر في صولة الاجيال التالية وان الخليفة التي من يده يوماً قدح الشراب في دار ضيافته لما بينته ان فتاة عربية قالت وهي في اسر الرومانيين لم لا يأتي عبد الملك لتخليصي (١) وعاهد نفسه على ان لا يذوق شراباً او ماء حتى يخلص تلك الفتاة من الاسر فسار من وقته بجيش عزم على الرومانيين الاندال وما برح يمينه حتى ملكت تلك الفتاة امرها . وان احد الملوك المغوليين وهو الملك همايون بينما كان يسير الى كابل والافغانيون يطاردونه ومنه سوار ملكة مؤاخية وهو علامة على الصداقة وطلب المساعدة فترك شوؤونه الخاصة واعاد كرتنه وكسر اعداءها ثم عاد الى سيره السابق .

وسمى عنزة ابا الفروسية وكانت عليّ مثالها الكفاي جمع الشهامة والشجاعة والكرم وكان نفي القلب رقيق الخصال عالماً لا يخاف ولا يورج فوضع امام الناس اشرف مثال لتنانة الاخلاق والشجاعة والمروءة وقد ظلمت مبادئه — وهي صورة مبادي ومعمله — البلاد الاسلامية وكانت الروح المحرك المحيي لكثير من الاجيال التالية . وكان من امير الحروب الصليبية انها جمعت الغرب البربري بمدينة الشرق الاسلامي فنبهته الى عظمة المسلمين وترفعهم . وكان تأثير مسلي الاندلس خاصة في جيرانهم التصارى هو الباعث على ادخال الفروسية في الغرب ولم يكن التروبادور والتروفور الذين قاموا في جنوب فرنسا والمشجير الذين قاموا في البلاد الجرمانية والذين تغنوا في الحرب باناشيد العشق والشهامة الاتلاميد رومسور قرطبة وغرناطة ومالقة وقد استمد بترك وبكاشيو بل ناسو ونوسور من النبوع الاسلامي الا ان خشونة البرابرة الفرييين في عاداتهم وتصوراتهم كانت الفروسية ثوباً خشناً .

وبقيت المرأة في الاعصر الاسلامية الاولى حتى سقوط الدولة العربية سيف المشرق تشغل مكاناً علياً فكانت المرأة المعاصرة فزيدة امرأة الرزيد قامت بعمل عظيم في عصرها ونزكت بمحبتها وادبها اسماً يفخر به المتأخرون . وان حميدة امرأة الفاروق ادبت ابنها في غياب زوجها حتى صار من اشهر علماء عصره وكان اسمه ربيعة الرأي . وكانت سكينه ابنة الحسين وسيط علي اذكى اهل زمانها واكثرهم فضيلة وتهذيباً وقد سماها يرون " سيدة سيدات زمانها " ووصفها بانها « اجملهن وارفعهن واوضحهن اخلاقاً » وجمعت الى علمها حسن

استمعنا لحديث العلماء والصالحين . ولقد عرف نساء بيت النبوة بسلمهن وفضيلتهن وتصلب  
 اغلاقهن . وكانت بوران امرأة المأمون واخته ام الفضل امرأة الامام الثامن العلوي وابنته  
 ام الحبيب كلهن مشهورات بالعلم . ونامت في القرن الخامس من الهجرة السيدة سكينه الملقبة  
 بشير النساء ولقت دروساً عامة في مسجد بغداد الجامع موضوعها الادب والبيان والشعر  
 ولها في تاريخ الاسلام شأن يساوي شأن اشهر العلماء . وماذا كان يصيبها يانرى لو انها شادت  
 بين اخوان القديس سرل والجواب يظهر مما احاب هيأتها وكان من الممكن ان لا يمزقها  
 اولئك التمسون ولكن من المحقق انها كانت تحرق كالساحرات وكانت ذات الهمة (المحرقة  
 في اللغات الاوروبية الحازمة) قلب الاسد وصاحبة كثير من الوقائع تحارب مع اشهر  
 الفرسان جنباً لجنب

وفد اعترف كل من لم يتعصب من الكتاب باصلاح المرأة الذي اتى به النبي . على ان  
 المتعصبين لا يزال ديدنهم القول بان الاسلام حط من مقام المرأة — نهمة لا اكذب  
 منها — وان تسعة عشر قرناً من قرون النشوء والترقي عملت مع ما اورثته مدينة سابقة  
 واحوال مناسبة على جعل المرأة في اكثر البلاد النصرانية اعلى درجة من الرجل بالنظر  
 الاجتماعي اي وابت آداباً تعترف على الاقل بحق المرأة بالانتمية الاجتماعية . ولكن ما  
 هو حقها الشرعي ياترى حتى في انظم البلاد النصرانية . وان المرأة المتزوجة كانت في  
 البلاد الانكليزية حتى في عصر متأخر جداً لا يعترف لها وحدها بحق من الحقوق دون  
 زوجها . والان اذا لم تبلغ المرأة المسلمة في مئة سنة آتية مقام اختها النصرانية الاجتماعي  
 فثمة وقت كاف للحكم القاضي على الاسلام ورده . الا ان معلماً اتى في عصر لم تعترف فيه  
 امة من الامم او دين من الاديان او جمية من الجمعيات بحق للمرأة سواء كانت بكراً او  
 متزوجة وعاش في بلاد تعد ولادة الابنة مصيبة ومع ذلك خول النساء حقوقاً لا تخولهن  
 اياها الحكومات المتقدمة اليوم الاكراهاً — ان معلماً كبيراً مثل هذا حرى بشيء الخلق  
 واعترافهم له بالجليل ولولم يفعل غير هذا لصدق في دعواه انه ارسل رحمة للعالمين . وان  
 حقوق المرأة المسلمة كما هي مدونة في كتب الفقهاء لا تقل عن حقوق المرأة الاوروبية اليوم  
 واننا لا نعرض هنا لتغير الضمانات التي تضمن حقوقها في الشريعة الاسلامية وهي ان  
 المرأة ما دامت غير متزوجة تبقى في بيت ابيها وما دامت دون سن البلوغ فابوها بسوسها  
 ومتى بلغت اشدها فان الشريعة تحميها بيدها ما يخصها من الحقوق من غير ان بشر كاشريك  
 في ذلك . ولها حصة معلومة في ميراث ابويها كاخواتها واذا اختلفت النسبة فذلك  
 لاختلاف النقام . ولا يمكن اجبار البالغة على زواج واحد حتى السلطان في حال من

الاحوال (١) ولا تخسر المتزوجة بزواجها حقوقها الخاصة والزوجة على الزوج صدق مقدم فاذا لم يدفعه يحكم الشريعة لها بصدق يناسب درجتها . والزواج الاسلامي عمل مدني لا يحتاج الى تسييس أو رسوم معلومة (٢) وان عقود الزواج الاسلامية لا تحول الرجل سلطة على الزوجة وراء ما عينه الشريعة له عليها ولا تعطيه حقاً من الحقوق بالسلط على امتعتها او ثروتها . حقوقها من حيث انها ام لا يتوقف الاعتراف بها على وساوس القضاة المختلفي المشرب والتربية . وما كسبته يدها لا يتمكن من اتلافه زوج مبذوران زوجاً شرماً لا يقدر على الاساءة الى زوجته من غير عقاب وهي تدير امرها يدها متى كانت بالغة من غير مداخلة زوجها او ابيها . وتداعي غماتها في المجالس العلنية من غير ان تضطر الى الانضمام الى رفيق ثان او تحت اسم زوجها وبعد ما تركت بيت ابيها تبقى لها الحقوق التي يحولها الرجل . وان امتيازاتها من حيث انها ام وزوجة لا تضمنها الجاملات انقلبة ولكن تضمنها الاحكام المطبقة في كتاب الشرع . ونقول اجمالاً ان حالتها لا تقل عن حالة كثير من نساء الغرب ومن المحقق انها في كثير من الشؤون ارفع منهن مقاماً وتأخرها بالنسبة الى الغريات ناتج عن قلة التهذيب بين الطبقات عامة لا عن شيء خاص في احكام الفقهاء .

بيروت  
عبدالرحمن شيبندر

### الازمة المصرية

يقول علماء الاقتصاد ان لايجاد الثروة ثلاثة عوامل كبيرة لا غنية لاحدها عن الآخروي العمل والمادة ورأس المال . فينشأ العمل بنشر التعليم بين طبقات الامة وجعله عملياً ونظرياً ومتى توفرت المهمة على العمل توفرت المادة . ورأس المال اهم من العنصرين الاولين وبدونه لا يقوم مشروع . ولقد ساعد مصر في هذا الربع الاول من القرن الرابع عشر للهجرة تحمين طرق رهبيا بفضل مهندسين بارعين وطبيين واجانب وتنظيم طرق الجباية وانتشار الامن بعض الشيء في بلاد الاقاليم والخواصر الكبرى واصلاح احوال المحاكم وامن

(١) بقي ملوك الغرب يجبرون البنات على زواج رعاياهم قروناً عديدة بعد ما وضع الفقهاء تلك القاعدة .

(٢) ان العادات الوثنية التي اكتسبها مسلمو الهند والعادات الخالية التي كانت قبل الاسلام في سورية ومصر والتي لا تزال باقية ليست من الاسلام في شيء .